

وزارة الكهرباء والطاقة الجديدة والمتجددة

هيئة تنمية واستخدام الطاقة الجديدة والمتجددة

الشركة المصرية لنقل الكهرباء



عقد استخدام شبكة الشركة المصرية لنقل الكهرباء

مع

هيئة تنمية واستخدام الطاقة الجديدة والمتجددة

نشر في ١١-٤-٢٠١٢

انه في يوم الموافق / /
تم الاتفاق بين كل من:

أولاً: الشركة المصرية لنقل الكهرباء

مقرها: امتداد شارع رمسيس العباسية - القاهرة

يمثلها:

السيد المهندس / - بصفته رئيس مجلس الإدارة والعضو المنتدب
هي شركة مملوكة للدولة تتولى دون غيرها نشاط نقل الكهرباء وتشغيل شبكة النقل على الجهود الفائقة
والعالية.

ويشار إليها في هذا العقد بـ (شركة النقل).

(طرف أول)

ثانياً: هيئة تنمية واستخدام الطاقة الجديدة والمتجددة

مقرها:

.....
يمثلها:

والمرخص لها بإنتاج الكهرباء بموجب الترخيص رقم ٦ / إنتاج والصادر من جهاز تنظيم مرفق الكهرباء
وحماية المستهلك
بتاريخ/...../.....
ويشار إليها في هذا العقد بـ (مستخدم الشبكة).

(طرف ثاني)

مرفقات العقد:

- مرفق (١): مقابل استخدام شبكة الشركة المصرية لنقل الكهرباء.
- مرفق (٢): بيانات محطات إنتاج الكهرباء المملوكة للطرف الثاني موضوع هذا العقد.
- مرفق (٣): بيانات المستهلكين المتعاقدين مع الشركة المصرية لنقل الكهرباء أو شركات التوزيع.
- مرفق (٤): حساب فاتورة استخدام الشبكة.
- مرفق (٥): الكتاب الدوري رقم ٢ لسنة ٢٠٢٣ الصادر من جهاز تنظيم مرفق الكهرباء وحماية المستهلك.
- مرفق (٦): القواعد الفنية لمعدات القياس

تمهيد

حيث أن الطرف الأول (شركة النقل) هو المالك والمشغل لشبكة نقل الكهرباء (شبكة النقل) في مصر،
ويختص بنقل الكهرباء التي تستقبلها الشبكة عند نقاط الارتباط مع محطات الإنتاج إلى نقاط التوزيع
للمستهلكين المرتبطة بشبكة الشركة المصرية لنقل الكهرباء أو شركات التوزيع المرخص لها من الجهاز
وفقاً لقانون الكهرباء رقم ٨٧ لسنة ٢٠١٥، وطبقاً لمقابل استخدام الشبكة الذي أقره الجهاز.

شركة مصر
١١-٤-٢٠٢٤

وحيث أن الطرف الثاني (مستخدم الشبكة) يملك ويشغل محطات إنتاج كهرباء وفقا للمرفق رقم ٢ من المصادر المتجددة بقدرة م.وات والحاصل علي ترخيص لإنتاج وبيع الكهرباء صادر من جهاز تنظيم مرفق الكهرباء وحماية المستهلك، قد أبرم عقد ارتباط بشبكة النقل مع الطرف الأول بتاريخ/...../..... كما أبرم عقود لبيع الكهرباء المرسله من محطات إنتاج الكهرباء مع المستهلكين الموضحين في مرفق (٣).

وحيث أن الطرف الثاني يرغب في استخدام شبكة النقل المملوكة للطرف الأول، لنقل الكهرباء المرسله من محطات إنتاج الكهرباء المملوكة له إلى للمستهلكين المرتبطين بشبكة الشركة المصرية لنقل الكهرباء أو شركات التوزيع المرخص لها من الجهاز، وقد وافق الطرف الأول على ذلك وفقاً لأحكام هذا العقد. فقد اتفق الطرفان على الآتي:

البند الأول

يعتبر التمهيد السابق والمرفقات جزء لا يتجزأ من هذا العقد ومكمله له. وفي حالة وجود أي اختلاف بين بنود العقد ومرفقاته يطبق الترتيب الآتي:
أولاً: بنود العقد.
ثانياً: المرفقات

البند الثاني

التعريفات

- شبكة النقل** : الشبكات الكهربائية المرتبطة ببعضها على الجهود الفائقة والعالية بما في ذلك الخطوط والكابلات والمعدات والمباني ومحطات المحولات والمنشآت الأخرى التي يمتلكها و/أو يشغلها الطرف الأول بغرض استقبال ونقل وتوصيل الكهرباء
- قواعد نقل الكهرباء** : القواعد التي تحدد الأسس والإجراءات والمعايير التي تحكم الارتباط بشبكة النقل، كما تحكم تخطيط وتشغيل وصيانة وتطوير ذات الشبكة ولا تكون سارية إلا بعد اعتمادها من الجهاز.
- نقاط التوريد** : نقاط الارتباط بين شبكة النقل والمستهلكين التابعين للشركة المصرية لنقل الكهرباء أو عن طريق الشركات المرخص لها بالتوزيع.
- نقاط الربط** : نقاط ارتباط محطة إنتاج الكهرباء بشبكة النقل.
- الطاقة المرسله** : وهي الطاقة المرسله من المحطات التابعة لهيئة تنمية واستخدام الطاقة الجديدة لنقاط الارتباط
- الطاقة المنقولة** : الطاقة المزمع بيعها من محطات إنتاج الكهرباء المملوكة لهيئة تنمية واستخدام الطاقة الجديدة والمتجددة موضوع العقد للمستهلكين المرتبطين بشبكة الشركة المصرية لنقل الكهرباء أو شركات التوزيع المرخص لها من الجهاز المحددين بالمرفق رقم (٣)
- تاريخ التشغيل التجاري** : تاريخ توقيع هذا العقد.

نشر في جريدة الجمهورية ٢٠١١/١٢/٢٠

- مقابل استخدام الشبكة : قيمة استخدام شبكة النقل (قرش / ك و س منقولة) الذي يعتمد عليه الجهاز على أي جهد من جهود شبكة النقل.
- السنة التعاقدية : اثني عشر شهر ميلادي تبدأ من التشغيل التجاري.
- فترة المحاسبة : مدة شهر ميلادي يبدأ من (٦:٠٠ صباحاً) اليوم الأول من الشهر إلى (٦:٠٠ صباحاً) اليوم الأول من الشهر التالي وتبدأ فترة المحاسبة الأولى من تاريخ التشغيل التجاري وحتى (٦:٠٠ صباحاً) اليوم الأول من الشهر التالي.
- سعر الفائدة : سعر الفائدة السنوي المعلن من البنك المركزي المصري.
- يوم العمل : أي يوم من أيام الأسبوع ماعدا عطلات نهاية الأسبوع وأيام عطلات الدولة الرسمية.
- شهر : الشهر الميلادي.
- القوة القاهرة : أي حادث أو ظرف، أو مجموعة حوادث أو ظروف خارجة عن إرادة أحد الطرفين، وغير ناشئة عن تقصير أو إهمال أو سوء سلوك متعمد وتشمل هذه الحوادث أو الظروف على سبيل المثال لا الحصر (الزلازل، العواصف، الصواعق، الانفجارات، الأوبئة، الحروب، الشغب، الاضطرابات المدنية، لاضطرابات العمالية، التخريب، الأعمال الإرهابية) مما يؤثر تأثيراً جوهرياً وضاراً في تاريخ تنفيذ العقد أو بعد ذلك على تنفيذ الطرف المضار بالتزاماته المنصوص عليها في هذا العقد أو المترتبة عليه. بما في ذلك قدرة الطرف الثاني على توريد أو استقبال الكهرباء، ومع ذلك لم يكن ممكناً منع أو معالجة أو التغلب على هذا التأثير الجوهري أو الضار بشكل كلي أو جزئي من جانب الطرف المضار ببذل العناية المناسبة العاجلة.
- عقد الارتباط بالشبكة : العقد الموقع بين الطرفين والذي بموجبه يتم السماح لمستخدم الشبكة بربط محطات الإنتاج موضوع العقد بشبكة النقل من خلال نقاط الارتباط.
- المستهلكون : المستهلكون المحددون بمرفق (٣) الذين أبرموا عقوداً لشراء الطاقة الكهربائية المنتجة من محطات إنتاج الكهرباء موضوع هذا العقد مع مستخدم الشبكة، والمسلمة لهم عند نقاط التوريد بشبكة الشركة المصرية لنقل الكهرباء وشركات التوزيع المرخص لها.
- أجهزة القياس : جميع العدادات وأجهزة القياس (وتشمل أجهزة القياس عن بعد) المملوكة لأحد الطرفين والمستخدمه لقياس الطاقة الكهربائية المرسله عند نقاط الارتباط والواردة عند نقاط التوريد.
- الجهاز : جهاز تنظيم مرفق الكهرباء وحماية المستهلك.
- شركات توزيع الكهرباء : الشركات المرخص لها بتوزيع الكهرباء وبيعها على شبكات الجهود المتوسطة والمنخفضة.

شركة كهرباء مصر
٢٠٠٤-٢٠٠٤

البند الثالث

موضوع العقد

يلتزم الطرف الأول بإتاحة شبكة النقل المملوكة له للطرف الثاني بغرض نقل كامل الطاقة الكهربائية المنتجة من محطات إنتاج الكهرباء في حدود القدرة التعاقدية موضوع العقد إلى المستهلكين المحددين في مرفق (٣) وذلك نظير سداد مقابل استخدام الشبكة المعتمد من الجهاز.

البند الرابع

مدة العقد وانتهائه

١/٤ مدة العقد:

تسري أحكام هذا العقد اعتباراً من تاريخ توقيع العقد لمدة عام، ويجدد العقد باتفاق الطرفين شريطة سريان عقد الارتباط بالشبكة، وسريان ترخيص إنتاج الكهرباء الصادر للطرف الثاني من الجهاز.

٢/٤ حالات إنهاء العقد:

يتم إنهاء هذا العقد في الحالات التالية:

١. إنهاء عقد الارتباط بالشبكة.
٢. إلغاء أو عدم تجديد ترخيص إنتاج الكهرباء الصادر للطرف الثاني من الجهاز.
٣. عدم انتظام الطرف الثاني في سداد المبالغ المستحقة عليه (قيمة الفاتورة الشهرية) إلى أن بلغت المديونية المتراكمة عليه ما يعادل ستة أشهر من قيمة مقابل استخدام الشبكة.
٤. بناءً على طلب الطرف الثاني بعد إخطار الطرف الأول كتابياً قبل تاريخ إنهاء العقد بمدة لا تقل عن ٩٠ يوماً.

٣/٤ الالتزامات في حالة الإنهاء:

يترتب على إنهاء العقد أو انتهاء مدة سريانه سقوط أي التزام بموجبه على عاتق الطرفين فيما عدا الالتزامات التي نشأت قبل إنهاء العقد أو انتهاء مدة سريانه، أو الالتزامات التي ينص العقد صراحة على استمرارها بعد هذا الإنهاء أو عند انتهاء مدة سريانه.

البند الخامس

مقابل استخدام الشبكة

١/٥ يلتزم الطرف الثاني بسداد قيمة مقابل استخدام الشبكة للطرف الأول بعد تحصيلها من شركات توزيع الكهرباء لكل ك.و.س يتم نقلها من نقاط الارتباط إلى نقاط التوريد عن كل مستهلك متعاقد معه، وهي قيمة موحدة لكل ك.و.س منقولة على كل جهد نقل ولا تعتمد على المسافة بين نقطتي الارتباط والتوريد، وفي حالة اختلاف مستويات الجهد بين نقطتي الارتباط والتوريد يتم تطبيق مقابل استخدام الشبكة للمستهلك حسب الجهد الأقل.

٢/٥ للطرف الأول الحق في تعديل مقابل استخدام الشبكة، ويسري هذا التعديل من تاريخ اعتماده من الجهاز. ويلتزم الطرف الأول بإخطار الطرف الثاني كتابةً بأي تعديل يطرأ على مقابل استخدام الشبكة خلال عشرة أيام على الأكثر من تاريخ اعتماده من الجهاز.

شركة كهرباء الكويت
٢٠١١-٢٠١٢

البند السادس

القياس

١/٦ يلتزم الطرف الثاني بموافاة الطرف الأول بفواتير الاستهلاك الصادرة من شركات التوزيع والمحدد بها الطاقة المباعة الى المستهلكين من قبل الطرف الثاني والمعتمدة من قبل شركة التوزيع المرخص لها.

٢/٦ تسجل هذه العدادات والأجهزة الطاقة والقدرة الفعالة وغير الفعالة والقياسات التراكمية لكل من فترة الذروة وخارجها. ويتم تسجيل قراءة هذه العدادات والأجهزة بواسطة مندوبي الطرف الأول عن كل فترة محاسبية وبحضور مندوبي الطرف الثاني.

ويوضح مرفق (٢) نقاط القياس وأنواع وأرقام العدادات والأجهزة المركبة عند نقاط الارتباط ويلتزم الطرفان بتحديث هذه البيانات في حالة حدوث أي تعديل في نقاط القياس، كما يوضح مرفق (٣) نقاط القياس وأنواع وأرقام العدادات والأجهزة المركبة عند نقاط التوريد ويلتزم الطرفان بتحديث هذه البيانات في حالة حدوث أي تعديل في نقاط القياس.

٣/٦ يسري على هذا التعاقد كافة الالتزامات الحالية التي تقع على عاتق طرفي التعاقد بخصوص معايرة العدادات وأجهزة القياس.

البند السابع

الفاتورة والتسوية

١/٧ إعداد الفاتورة

(أ) يلتزم الطرف الثاني بموافاة الطرف الأول بفواتير الاستهلاك الصادرة من شركات التوزيع والمحدد بها الطاقة المباعة إلى المستهلكين من قبل الطرف الثاني والمعتمدة من قبل شركة التوزيع المرخص لها

(ب) يلتزم الطرف الأول موافاة الطرف الثاني بفواتير الاستهلاك الصادرة للمستهلكين المحددين بالمرفق رقم ٣ والمرتبطين بشبكة النقل والمحدد بها الطاقة المباعة خلال موعد أقصاه اليوم العاشر من بداية الشهر التالي لشهر المحاسبة.

٢/٧ إصدار ومراجعة الفاتورة

يقوم الطرف الأول بإصدار اخطار سداد للطرف الثاني شهريا مرفقا به فاتورة شهرية بقيمة استخدام الشبكة عن فترة المحاسبة والإيضاحات اللازمة لحساب الفاتورة وللطرف الثاني الحق في مراجعة كل فاتورة، وفي حالة اعتراضه على المبلغ المحدد بها يجوز له طلب إيضاح من الطرف الأول ويقدم هذا الطلب كتابة خلال عشرة أيام عمل من تاريخ تسليمه هذا الإخطار، ويقوم الطرف الأول ببحث الطلب والرد على الطرف الثاني خلال عشرة أيام عمل. وإذا تقرر عدم صحة أي مبلغ وارد بالفاتورة يتم تسويته في الفاتورة اللاحقة.

٣/٧ سداد الفاتورة

مع مراعاة ما ورد بالبند الخامس من هذا العقد، يلتزم الطرف الثاني بسداد قيمة الفاتورة بالكامل عن طريق السداد الإلكتروني أو تسويتها للطرف الأول وموافاته بصورة ما يفيد ذلك خلال عشرة أيام عمل من تاريخ تسلمه إخطار بالسداد بغض النظر عن أي مبالغ متنازع عليها.

٤/٧ تصويب الفاتورة

لأي من الطرفين الحق في طلب تصويب أي فاتورة خلال ثلاثة شهور من تاريخ إصدارها (حتى لو تم

شركة الكهرباء - ٢٠١١

سدادها)، وذلك بطلب كتابي. ويتم اتخاذ إجراءات تصويب الفاتورة طبقاً لأحكام البت في المنازعات المحددة في بند (١٣) من هذا العقد.

٥/٧ الرسوم والدمغات والضرائب

تضاف على فاتورة مقابل استخدام الشبكة كافة الرسوم والدمغات والضرائب المقررة طبقاً لقوانين جمهورية مصر العربية.

البند الثامن

وقف أو تقييد استخدام الشبكة

١/٨ حالات وقف أو تقييد استخدام الشبكة:

١. يكون للطرف الأول الحق في وقف استخدام الشبكة بإخطار كتابي مسبق للطرف الثاني وكذا إخطار الجهاز ولا يكون الوقف نافذاً إلا بعد موافقة الجهاز، وذلك في حالة قيام الطرف الثاني بأي مما يلي:

- عدم توفير منفذ يتفق مع قواعد السلامة والصحة المهنية لوصول الطرف الأول أو ممثليه المفوضين إلى أجهزة القياس.

- مخالفة أي من بنود هذا العقد أو مرفقاته.

٢. يكون للطرف الأول الحق في الفصل الكلي أو الجزئي لوحدات إنتاج الكهرباء المملوكة للطرف الثاني محل هذا العقد من أجل التعامل مع الظروف الطارئة بشبكة النقل والتي قد ينتج عنه تخفيض أو وقف نقل الطاقة. وتشمل الظروف الطارئة الحالات الآتية على سبيل المثال لا الحصر: الحرائق، الصيانة غير المجدولة، الحوادث والخطر على الأفراد والمعدات. وفي جميع الأحوال يلتزم الطرف الأول بإخطار الطرف الثاني بدواعي الفصل المبدئية خلال ثماني (٨) ساعات على الأكثر من وقت بدء الفصل كما يلتزم الطرف الأول بإرسال تقرير تفصيلي مكتوب للطرف الثاني عن أسباب الفصل خلال أسبوع على الأكثر من وقت بدء الفصل. يلتزم الطرف الأول بتوفير التغذية الكهربائية عند نقطة التوريد مع شركات التوزيع أو نقاط التوريد للمشاركين المرتبطين مع شركة النقل خلال فترة الفصل طبقاً لشروط عقد توريد الطاقة الموقع بين المستهلكين والطرف الأول وشركات التوزيع المختصة.

٢/٨ الالتزامات في حالات وقف أو تقييد استخدام الشبكة:

لا يعني وقف أو تقييد استخدام الشبكة من قبل الطرف الأول، وفقاً لأحكام هذا العقد، إعفاء الطرف الثاني من التزاماته المالية القائمة أو أي التزامات أخرى تجاه الطرف الأول. في حالة تجاوز وقف أو تقييد استخدام الشبكة لمدة سبعة (٧) أيام متتالية لأسباب تعود للطرف الأول ولا تتضمن حالات القوة القاهرة، يحق للطرف الثاني طلب تعويض من الطرف الأول على أن يتم احتساب قيمة التعويض بدءاً من انتهاء الـ ٤٨ ساعة الأولى من توقيت بدء الوقف أو التقييد، على أن يقوم الطرفين بالاتفاق على قيمة التعويض.

٣/٨ تخفيف الآثار المترتبة على تقييد استخدام الشبكة:

في غير حالات التوقف المفاجئ، يقوم الطرف الأول بإخطار الطرف الثاني بعزمه على التوقف عن استلام الكهرباء أو خفضها، والوصول لاتفاق مع الطرف الثاني بشأن توقيت التوقف أو الخفض، وإذا تم التوصل لهذا الاتفاق، يكون على الطرف الثاني الالتزام به، ويلتزم الطرف الأول أيضاً باستخدام ممارسات توحي الحرص والحكمة للحد من مدة هذا التوقف أو الخفض وتخفيف آثاره المترتبة على الطرف الثاني. ولا يسقط

شركة كهرباء مصر

ذلك حق الطرف الثاني في المطالبة بالتعويض طبقاً لما ورد في بند (٢/٨)

٤/٨ أولوية استخدام الشبكة

في حالات وقف أو تقييد استخدام شبكة النقل للكهرباء المنتجة من محطة إنتاج الكهرباء طبقاً لبند (٢/٨) من هذا العقد، يكون لمحطات إنتاج الكهرباء من الطاقة المتجددة أولوية على محطات التوليد التقليدية في استخدام شبكة النقل، وفي حالة تواجد أكثر من محطة إنتاج طاقة متجددة (رياح أو شمسية)، يتم تحديد أولوية استخدام شبكة النقل فيما بينهم طبقاً لحدثة تاريخ التشغيل التجاري لكل منها وبما لا يتعارض مع ظروف التشغيل الآمنة لشبكة النقل.

البند التاسع

القوة القاهرة

١/٩ إذا لم يتمكن أحد الطرفين بسبب حادث قوة القاهرة من تنفيذ التزاماته المتفق عليها طبقاً لهذا العقد كلياً أو جزئياً، يلتزم هذا الطرف بإخطار الطرف الآخر بهذا الحادث في أقرب وقت ممكن بحيث لا يجاوز بأي حال من الأحوال ٤٨ ساعة من وقت بدأ وقوع حادث القوة القاهرة وذلك بخطاب مسجل أو البريد الإلكتروني يثبت فيه حالة القوة القاهرة وأثرها على تنفيذ الالتزامات على أن يتخذ كافة الإجراءات اللازمة لمعالجة الوضع بأسرع ما يمكن. ويبدل الطرف غير المتضرر كافة الجهود الممكنة لتخفيف آثار حادث القوة القاهرة على الطرف الآخر.

٢/٩ لا يكون الطرف المتضرر من حادث القوة القاهرة مسؤولاً عن أي تأخر أو عدم الوفاء بأي من التزاماته تجاه الطرف الآخر أثناء وجود حادث القوة القاهرة إلا فيما يتعلق بسداد الفواتير التي تم إصدارها وتسليمها قبل أو خلال فترة وقوع حادث القوة القاهرة.

البند العاشر

القانون الحاكم

يسري على بنود هذا العقد القوانين واللوائح والقواعد التنظيمية الحاكمة المعمول بها في جمهورية مصر العربية.

البند الحادي عشر

التعديل في العقد

١/١١ يجوز لأي من الطرفين اقتراح تعديل في بنود هذا العقد أو مرفقاته، ويجب إخطار الجهاز حال الاتفاق على هذا التعديل من الطرفين ولا يكون هذا التعديل سارياً إلا بعد موافقة الجهاز.

٢/١١ تسري على هذا العقد أية تعديلات لاحقه تصدر من الجهاز أو من أي أجهزة أخرى مصرح لها قانوناً بذلك، أو أية تعديلات في القوانين واللوائح والقواعد التنظيمية المتعلقة ببنوده.

٣/١١ على الطرف الأول إخطار الطرف الثاني في أقرب وقت ممكن، بالبريد الإلكتروني أو كتابة، بالتعديلات التي تم الموافقة عليها من الجهاز (إلا في حالة التعديلات التي تقر بقوانين وقبل العمل بها إن أمكن).

شريفه محمد ١١-٤-٢٠٢٠

البند الثاني عشر

البيت في المنازعات

١/١٢ أي نزاع أو خلاف ينشأ بين الطرفين حول تطبيق هذا العقد أو تفسير أي بند من بنوده أو الإخلال بأي التزامات تعاقدية يتم حله بالطرق الودية أولاً عن طريق المحادثات الثنائية خلال ثلاثين (٣٠) يوماً من تاريخ إخطار الطرف المنازع للطرف الآخر كتابياً بوجود نزاع أو خلاف.

٢/١٢ في حالة تعذر الوصول إلى اتفاق يتم عرض الخلاف على الجهاز لاتخاذ ما يراه بشأنه في ضوء القواعد التنظيمية السارية، وفي حالة اعتراض أحد الطرفين على قرار الجهاز يحق لأيا من الطرفين اللجوء للقضاء

البند الثالث عشر

الإخطارات

١/13 ترسل كافة المكاتبات والإخطارات على العنوان المبين بصدر هذا العقد لكل من الطرفين وتصبح منتجة لآثارها في حالة التسليم باليد أو بالبريد المسجل بعلم الوصول أو إذا تم تسليمها شخصياً أو عن طريق الفاكس أو بالبريد الإلكتروني الموثق مع إشعار استلام.

٢/13 يلتزم كل طرف بإخطار الطرف الآخر بأي تغيير يطرأ على العنوان المبين بصدر العقد خلال شهر وإلا اعتبرت كافة المراسلات التي تمت على العنوان القديم صحيحة ومنتجة لآثارها القانونية.

البند الرابع عشر

يلتزم الطرف الثاني بإبرام عقود استخدام شبكة مع شركات التوزيع لتوريد الطاقة الكهربائية للمستهلكين الموضحين بالمرفق (٣) في نطاق كل شركة توزيع.

البند الخامس عشر

نصوص ختامية

١/١٥ لا يكون أي من الطرفين مسؤولاً أمام الطرف الآخر بموجب هذا العقد عن أي أفعال ضارة، أو تقصيرية وأي تعهدات وإجراءات ينتج عنها أي ضرر غير مباشر، ولا يكون أي من الطرفين مسؤولاً أمام الطرف الآخر إلا فيما يخص أو يشكل خرقاً لهذا العقد.

٢/١٥ أي جزاء أو غرامة تقع على أحد الطرفين لعدم التزامه بالقوانين المعمول بها في مصر لا يتحملها الطرف الآخر وتقع المسؤولية بالكامل على الطرف المخل.

٣/١٥ تخضع جميع محتويات هذا العقد والمعلومات والبيانات التي تم الحصول عليها أو إرسالها من أي من الطرفين للسرية ولا يجب لأي طرف ثالث العلم بها بدون الموافقة الكتابية المسبقة للطرف الآخر، ولا تنطبق هذه القيود على إعطاء المعلومات للجهات والأغراض التالية:

(أ) للاستشاريين والبنوك والممولين وشركات التأمين وأي طرف ثالث يتفق عليه من الطرفين

(ب) الجهاز في سياق الإجراءات المنظمةة.

(ج) إخضاعاً لحكم أي محكمة صاحبة اختصاص

(د) للمدى الذي تصبح فيه إتاحتها للعامة لا تمثل أي خرق لهذا العقد.

تمت في ١١/٤/٢٠١٤

٤/١٥ لا يصدر أي إعلان رسمي أو بيان خاص بتوقيع أو تفعيل أو إنهاء هذا العقد إلا بعد موافاة كلا الطرفين بنسخ للإعلان أو البيان المقترح والموافقة عليه، على ألا يتم تأخير هذه الموافقة بدون إبداء أي سبب، ويسمح لكلا الطرفين إصدار بيان أو إعلان رسمي إذا تطلب ذلك من إحدى القوانين أو اللوائح المقررة. حرر هذا العقد من ٣ نسخ أصلية، بيد كل طرف نسخة للعمل بموجبها وتسلم نسخة للجهاز.

الطرف الثاني

هيئة تنمية واستخدام الطاقة الجديدة والمتجددة

..... ويمثلها:

..... التوقيع

الطرف الأول

الشركة المصرية لنقل الكهرباء

..... ويمثلها:

..... التوقيع

شركة مصر للطاقة - ٢٠١٣

مرفق (١)
مقابل استخدام شبكة الشركة المصرية لنقل الكهرباء

مقابل استخدام الشبكة (قرش / ك.و.س)	جهد نقل الكهرباء
	الجهد الفائق (من ١٣٢ ك.ف وحتى ٢٢٠ ك.ف)
	الجهد العالي (من ٣٣ ك.ف وحتى ٦٦ ك.ف)
	الجهد المتوسط (شركات التوزيع) (من ١١ ك.ف وحتى ٢٢ ك.ف)

- قيمة مقابل استخدام الشبكة على أي جهد يتضمن:
 - تكلفة شبكات نقل الكهرباء على جهد النقل والجهود الأعلى.
 - قيمة شراء الطاقة المفقودة بمتوسط التكلفة من محطات التوليد الحرارية؟
- قيمة مقابل استخدام الشبكة لا تعتمد على المسافة بين موقع نقاط الارتباط ونقاط التوريد
- قيمة مقابل استخدام الشبكة لا يعتمد علي وقت الاستخدام؟

مرفق (١) ١٤٤٤ هـ

مرفق (٢)

بيانات محطات إنتاج الكهرباء المملوكة للطرف الثاني موضوع هذا العقد

تتلخص البيانات الخاصة بمحطة إنتاج الكهرباء المملوكة للطرف الثاني محل هذا العقد فيما يلي:

(١) البيانات الأساسية وتشمل:

- اسم المحطة:
- نوع المحطة:
- عدد الوحدات وقدرة كل وحدة (م.و.):
- إجمالي القدرة الاسمية (م.و.):
- نوع الوقود المستخدم:
- تاريخ التشغيل التجاري للمحطة: ١.....

(٢) رسم تخطيطي وخطي للمحطة موضعا به نقاط الارتباط.

(٣) بيانات أجهزة القياس المركبة:

جميع البيانات المطلوبة في قواعد نقل الكهرباء

مسلسل	نقاط الارتباط بالشبكة	رقم العداد	نوع أجهزة القياس المركبة عند نقاط الارتباط وخصائصها	درجة الدقة
.١				
.٢				
.٣				

شركة الكهرباء
٢٠٢٠.٤.٢٠

مرفق (٣)

بيانات المستهلكين المتعاقدين مع الشركة المصرية لنقل الكهرباء أو شركات التوزيع

١) بيانات المستهلكين التابعين للطرف الثاني (ويتم استيفاء هذا البيان لكل مستهلك من المستهلكين المتعاقدين على شراء الطاقة المنتجة من محطة إنتاج الكهرباء موضوع هذا التعاقد)

مستهل	اسم المستهلك	نوع النشاط	موقع النشاط	جهد التغذية ك.و	القدرة التعاقدية ك.و	كمية الطاقة ك.و.س/ شهر

٢) بيانات أجهزة القياس المركبة:

مستهل	نقاط التوريد من الشبكة	رقم العداد	نوع أجهزة القياس المركبة عند نقاط التوريد وخصائصها	درجة الدقة
.١				
.٢				
.٣				

شركة كهرباء مصر ٤٠١١-٤٠١٢

مرفق (٤)
حساب الفاتورة الشهرية

البيان	كمية الطاقة (ك.و.س)
الطاقة المنقولة	

الطاقة المنقولة موزعة على المستهلكين:

م	اسم المستهلك	جهد نقل الكهرباء (ك.ف)	كمية الطاقة المباعة من الطرف الثاني للمستهلك (ك.و.س)
١			
٢			
٣			
٤			
	الإجمالي العام		

قيمة الفاتورة الشهرية:

- قيمة مقابل استخدام الشبكة لكل مستهلك/ شهر = كمية الطاقة المباعة للمستهلك خلال الشهر X
مقابل استخدام الشبكة طبقاً لجهد نقل الكهرباء للمستهلك بالجدول عالية.

سريته ٢٠١١-٢٠١٢

مرفق (٥)
الكتاب الدوري رقم ٢ لسنة ٢٠٢٣ الصادر من جهاز تنظيم مرفق الكهرباء وحماية المستهلك

شركة الكهرباء ٤٠٤٠٤٠٤

مرفق (٦)
القواعد الفنية لمعدات القياس

لشركة كيم ١١-٤-٢٠٢٠